

Distr.
LIMITED

A/CONF.165/PC/2
22 February 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة

للمستوطنات البشرية (المؤتمر - ٢)

الدورة التنظيمية

نيويورك

٢ - ٥ آذار/مارس ١٩٩٣

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات

البشرية (المؤتمر - ٢)

توصيات بشأن القضايا الموضوعية في العملية التحضيرية

تقرير الأمين العام

أولاً - الخلفية

١ - بموجب قرارها ١٨٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ قررت الجمعية العامة "عقد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر - ٢) في الفترة من ٢ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ على أعلى مستوى ممكن من المشاركة". كما قررت الجمعية العامة في الفقرة ٤ من منطوق القرار "إنشاء لجنة تحضيرية تابعة للجمعية العامة، لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (المؤتمر - ٢)، ... مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة، وبمشاركة المراقبين وفقاً للممارسة المعتمدة بها في الجمعية العامة".

٢ - وبموجب الفقرة ٤ من القرار ١٨٠/٤٧ ، فإن الجمعية العامة :

"تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعد تقريراً للدورة التنظيمية للجنة التحضيرية ، يتضمن توصيات بشأن عملية تحضيرية مناسبة تراعي فيها أحكام هذا القرار والآراء التي أعربت عنها الحكومات عند مناقشة هذه المسألة في دورة الجمعية العامة السابعة والأربعين".

٣ - وعلاوة على ذلك ، وبموجب شروط الفقرة ٥ من الجزء أولاً ، باء من مرفق قرار الجمعية العامة ١٠/٢٥ جيم ، فإنه من بين الاجراءات المطلوبة من الأمين العام لدى التحضير لمؤتمرات الأمم المتحدة "أن يقدم إلى الهيئة التحضيرية في دورتها التنظيمية موجز إرشادي لبرنامج العمل المستمد من الغايات والأهداف العامة التي تحدد من قبل الجمعية العامة ... لدى الداعي إلى عقد المؤتمر" .

٤ - وهكذا فإن الغرض من هذا التقرير هو التقدم بتوصيات بشأن العملية التحضيرية واقتراح مخطط للأعمال التي ينبغي تنفيذها فيما بين آذار/مارس ١٩٩٣ وحزيران/يونيه ١٩٩٦ .

ثانيا - القضايا والأهداف/برنامج العمل

٥ - بموجب الفقرتين ٢ و ٣ من منطوق القرار ١٨٠/٤٧ تقدم الجمعية العامة المقترنات ذات الصلة التالية فيما يتعلق بالأهداف والقضايا التي يتعين تناولها في المؤتمر :

٦ - تقرر أن تكون أهداف المؤتمر ، عند تناول قضايا المستوطنات البشرية في سياق التنمية المستدامة ، على النحو التالي :

(أ) على المدى الطويل ، وقف تدهور الأحوال العالمية للمستوطنات البشرية ، وفي النهاية ، تهيئة الظروف اللازمة لتحسين البيئة المعيشية لجميع الشعوب على أساس مستدام ، مع إيلاء الاهتمام بصورة خاصة لاحتياجات ومساهمات المرأة والفئات الاجتماعية الضعيفة التي تصطدم نوعية معيشتها ومشاركتها في التنمية بعوائق الحرمان وعدم المساواة التي تؤثر في القراء بوجه عام :

(ب) اعتماد بيان عام للمبادئ والتعهدات وصياغة خطة عمل عالمية ذات صلة بذلك قادرة على توجيه الجهود الوطنية والدولية حتى نهاية العقود الأوليين من القرن القادم ؛ وينبغي أن تتضمن خطة العمل هذه ما يلي :

'١' مجموعة شاملة من البرامج والبرامج الفرعية ذات أهداف وجداول زمنية واقعية ، وتدابير لرصد وتقييم الأداء ؛

'٢' مبادئ توجيهية للسياسات والاستراتيجيات الوطنية في مجال المستوطنات ، يمكن أن تسهم بصورة فعالة في تخفيف حدة الفقر في المناطق الحضرية والريفية وتعزيز عملية التنمية الاقتصادية المستدامة ، مع إيلاء الاعتبار الواجب لنمو السكان وتوزيعهم ، والتحول الحضري ، وال Kovarit الطبيعية ، وتوافر الأراضي والموارد الأخرى ، ومصالح المرأة والفئات الرئيسية ؛

٣' البرامج والبرامج الفرعية المتصلة بالقضايا الجديدة والناشئة في مجال التكنولوجيات ، بما في ذلك الآثار المترتبة على الثورة الحالية في مجال الاتصال والمعلوماتية ، والطاقة ، والنقل ، والهيكل الأساسية البيئية ، وهي توفير المياه والمرافق الصحية وإدارة النفايات :

٤' البرامج والبرامج الفرعية التي تواصل تنفيذ العناصر ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١ لتعزيز تنمية مستوطنات بشرية مستدامة بيئيا في المستقبل :

٥' مقتراحات لتعبئة الموارد البشرية والمالية والتقنية الالزمة ، على الصعيدين الوطني والدولي ، تأخذ بعين الاعتبار مفهوم التمكين والتعهدات الخاصة بالموارد الجديدة والإضافية ، وكذلك توفير التمويل من القطاعين العام والخاص للبلدان ذاتها ، من أجل تنفيذ برامج جدول أعمال القرن ٢١ :

٦' التدابير الالزمة لإعادة تنظيم المؤسسات والأجهزة الوطنية والمترابولية والبلدية وتنميتها من أجل تعزيز تنمية المستوطنات البشرية وقدرات التشغيل :

٧' توصيات بشأن السبل التي يمكن بها تعزيز دور الأمم المتحدة والترتيبات المؤسسية القائمة للتعاون والتنسيق الدوليين في مجال المستوطنات البشرية :

٣ - تؤكد أنه ينبغي للمؤتمر ، في جملة أمور ، أن يقوم بما يلي :

(أ) استعراض الاتجاهات في السياسات والبرامج التي تضطلع بها البلدان والمنظمات الدولية لتنفيذ التوصيات التي اعتمدتها المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية :

(ب) إجراء استعراض لمنتصف فترة تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ وتقديم توصيات من أجل بلوغ أهدافها بحلول الموعد المستهدف :

(ج) استعراض مساهمة العمل الوطني والدولي في مجال المستوطنات البشرية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ :

(د) استعراض الاتجاهات العالمية الحالية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية من حيث تأثيرها على تحفيظ المستوطنات البشرية وتنميتها وإدارتها ، وتقديم توصيات بما يتخذ من إجراءات في المستقبل على الصعيدين الوطني والدولي :

٦ - وتبعاً للنهج المقترن ، وأخذنا في الاعتبار للتركيز ذي الصلة على القضايا الفردية وال الحاجة الى تجميع منطقي للقضايا ، يقترح النظر في قائمة التجمع المؤقتة التالية :

ألف - إعلان عام للمبادئ

باء - استعراض الظروف والاتجاهات والقضايا العالمية

١ - السياسات والبرامج التي تضطلع بها البلدان والمنظمات الدولية لتنفيذ التوصيات التي اتخذها المؤهل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

٢ - تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠

٣ - مساهمة الأعمال الوطنية والدولية المضطلع بها في مجال المستوطنات البشرية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

٤ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية على نحو ما تؤثر في تحطيط المستوطنات البشرية وتنميتها وإدارتها .

جيم - البرامج والبرامج الفرعية

١ - التنمية وسياسات واستراتيجيات المستوطنات

(أ) توجيه الانتقال من الريف الى الحضر والتأثير في توزيع السكان

(ب) تكامل سياسات الاقتصاد الكلي والمستوطنات البشرية

(ج) استخدام أنماط مادية ذات كفاءة للمستوطنات البشرية

(د) النهوض بالاستخدام الفعال والمستدام لموارد الأرض

(ه) تخفيف حدة الفقر الحضري والريفي وتحقيق المساواة في العملية الانمائية والنهوض بالتنمية المستدامة

(و) تحسين ظروف الصحة والمعيشة والعمل ولاسيما للفقراء والمحروميين

(ز) مواجهة الاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة بما فيها الأطفال والمسنين

- (ج) ضمان المشاركة الفعالة للمرأة في تنمية المستوطنات البشرية
- (ط) تسهيل إنشاء المأوى المناسب للجميع
- (ي) دعم إقامة صناعة تشييد تعتمد على الذات
- (ك) النهوض بالتصنيع عن طريق تنمية الهياكل الأساسية للتشييد ومواد البناء
- (ل) مع أثر الكوارث الطبيعية وتحفيتها
- ٢ - التكنولوجيات الجديدة والناشرة
- (أ) التكيف مع ثورة الاتصال والإعلام
- (ب) اعتماد تكنولوجيات مستدامة مناسبة لإنتاج الطاقة والاستفادة منها
- (ج) مواءمة أنظمة النقل مع نمط المستوطنات
- (د) ضمان الاستفادة المستدامة من الموارد المائية
- (ه) تحسين شمول وكفاءة الصرف وخدمات الإصحاح
- (و) انتهاج نظام فعال من حيث التكاليف للتحكم في التفاصيل الصلبة
- ٣ - بناء القدرات وتعزيز المؤسسات
- (أ) جمع البيانات وتوسيع قاعدة البحث المتعلقة بالمستوطنات البشرية
- (ب) تحديد الأدوار الحكومية وغير الحكومية
- (ج) تعزيز المؤسسات ولا سيما مؤسسات أجهزة المدن الكبرى والعواصم والبلديات وترشيد المسؤوليات بين جميع المستويات الحكومية

(د) تشجيع مشاركة المجتمع في اتخاذ القرارات وتنفيذ أعمال المستوطنات البشرية

(هـ) دعم تنمية الموارد البشرية المتوجهة إلى الطلب والمركزة على العملاء

٤ - المالية

(أ) تعزيز تعبئة الموارد المالية الوطنية لأغراض تنمية المستوطنات البشرية

(بـ) وضع النماذج الاقتصادية لعملية التحضر بما في ذلك حساب العائد الاقتصادي للاستثمار في المستوطنات البشرية

(جـ) استكشاف نظم وأدوات جديدة ومبتكرة لتحويل تنمية الموارد البشرية

دال - استعراض دور المستوطنات البشرية وترتيباتها المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة

هـ - تعبئة الموارد المالية والموارد الأخرى لتنفيذ خطة عمل عالمية

٧ - ومن المقترح أن تصاغ كل من المواضيع الفنية المقترحة أعلاه للمؤتمر بالتفصيل في ورقة بموضوع تقدم إلى الدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية . كما سيعرض على اللجنة في تلك الدورة مشروع أولي للبيان العام للمبادئ ومشروع استماراة للبرامج والبرامج الفرعية في خطة العمل . وسوف تنظر اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية الثانية أو في دورة لاحقة لها ، حسبما تكون الحالة في النص النهائي لكل ورقة بموضوع بما في ذلك المشروع المتصل بالبرامج أو البرامج الفرعية المقترحة . وفي تلك الدورة ستتظر اللجنة التحضيرية أيضا في استعراض الأوراق المطلوبة في الفقرة ٣ من القرار ١٨٠/٤٧ وكذلك في المشروع المنقح لبيان المبادئ . وبعد الدورة الثانية سيتم استكمال مشروع البرامج والبرامج الفرعية لتقديمه إلى المؤتمر . وسيعرض مشروع البرامج والبرامج الفرعية للاستعراض النهائي عن طريق التكامل في جملة أمور بين نتائج المناقشة لأوراق الاستعراض وتحليل وتوليف التقارير الوطنية ونتائج الاجتماعات الإقليمية وغيرها من الاجتماعات ذات الصلة .

ثالثا - تنظيم الأعمال والجدول الزمني

ألف - الجدول الزمني

٨ - تنص فقرة من منطوق القرار ١٨٠/٤٧ على "أن تعقد دورة تنظيمية مدتها ثلاثة أيام في مقر الأمم المتحدة في آذار/مارس ١٩٩٣ وأن تعقد دورتان تحضيريتان ، الأولى في أوائل عام ١٩٩٤ في جنيف أو نيويورك والثانية بالاقتران بدورة عام ١٩٩٥ للجنة المستوطنات البشرية ، على أن تحدد الترتيبات التفصيلية للمناقشات التحضيرية في الدورة التنظيمية . وبالإضافة إلى ذلك تنص الفقرة ٨ من القرار ذاته في حالة وجود حاجة واضحة لإجراء المزيد من المناقشات التحضيرية ، تقدم اللجنة التحضيرية للمؤتمر طلبا ملائما إلى الجمعية العامة لعقد دورة إضافية . وتحدد للمؤتمر ذاته بالفعل شهر حزيران/يونيه ١٩٩٦ في تركيا .

٩ - وفي الوقت الحاضر لا يبقى سوى تحديد توقيت دورة اللجنة لعام ١٩٩٤ . ولتوفير الوقت الكافي لإعداد الوثائق الموضوعية لعرضها على اللجنة ، ينبغي تحديد موعد الدورة في النصف الثاني من عام ١٩٩٤ . ونظرا لأن الدورة الثانية للجنة التحضيرية ستكون في شهر أيار/مايو ١٩٩٥ فلا ينبغي ألا يكون موعد عقد الدورة الأولى في وقت متاخر مما يجب من عام ١٩٩٤ ، وبخلاف ذلك لن يكون هناك وقت بين الدورتين لجميع الأعمال التي يتبعها إنجازها فيما بين الدورتين . ويعتقد للأسباب السابقة أن أنساب وقت للدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية هو شهر تموز/ يوليه أو آب/أغسطس ١٩٩٤ .

١٠ - وطبقاً لقرار الجمعية العامة تعقد دورة عام ١٩٩٤ في نيويورك أو جنيف . وحيث أن الدورة التنظيمية معقودة في نيويورك فمن المستصوب عقد الدورة الموضوعية الأولى في جنيف . وسيصبح هذا من الكفاءة والتوفير بحيث يشجع على أكبر مشاركة ممكنة من جانب الوكالات المتخصصة ، الموجود كثير منها في جنيف أو أجزاء أخرى من أوروبا . وسوف تتيح مدخلاتها في المرحلة المبكرة من الأعمال التحضيرية الموضوعية عكس جميع وجهات النظر في الوثائق التقنية الكاملة التي ستعالج في الدورة الموضوعية الثانية للجنة .

باء - مسؤوليات اللجنة التحضيرية

(أ) تأسيس دور استعراضي للجنة في الجلسات العامة

١١ - قررت الجمعية العامة بموجب الفقرة ١٥ من القرار ١٨٠/٤٧ أن تقوم اللجنة التحضيرية في جملة أمور بإعداد مشاريع مقررات ، بما في ذلك خطة عمل ، للمؤتمر وتقديمها للمؤتمر للنظر فيها واعتمادها .

١٢ - ووفقا لما هو محدد في الفقرة ٢ (أ) من منطوق القرار نفسه ، ينبغي للجنة التحضيرية أن تتأكد من أن يضع المؤتمر في اعتباره ، عند تناول قضايا المستوطنات البشرية في سياق التنمية المستدامة ، الأهداف الطويلة المدى التالية :

- ١' وقف تدهور الأحوال العالمية للمستوطنات البشرية :
 - ٢' وتهيئة الظروف الملائمة لتحسين البيئة المعيشية لجميع الشعوب على أساس مستدام :
 - ٣' وإيلاء الاهتمام بصورة خاصة لاحتياجات ومساهمات المرأة :
 - ٤' وإيلاء الاهتمام بصورة خاصة بالفئات الاجتماعية الضعيفة .
- ١٣ - وفي هذا السياق ، ينبغي أن تتناول اللجنة التحضيرية بكامل هيئتها جميع قضايا السياسة العامة والقضايا المؤسسية التي سينظر فيها المؤتمر ، مع ترك المسائل الموضوعية التفصيلية لكي تتناولها الهيئات الفرعية . وترتدى قضايا السياسة العامة والقضايا المؤسسية هذه على النحو التالي :
- ١' استعراض الاتجاهات العالمية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، من ناحية تأثيرها على المستوطنات البشرية ؛ واستعراض تنفيذ توصيات المؤئل : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ؛ وتصنيفات الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ وتصنيفات جدول أعمال القرن ٢١ :
 - ٢' اعتماد البيان العام للمبادئ والالتزامات في قطاع المستوطنات البشرية ، للاسترشاد به في إعداد خطة العمل العالمية ؛
 - ٣' تحديد القضايا الحالية والناشئة في قطاع المستوطنات البشرية ، التي ستتناولها خطة العمل العالمية ،
 - ٤' الاحتياجات الداعية إلى تعبئة الموارد البشرية والمالية والتقنية لتنفيذ خطة عمل عالمية للمستوطنات البشرية ؛ و
 - ٥' وضع توصيات بشأن الترتيبات المؤسسية للتعاون والتنسيق في قطاع المستوطنات البشرية ، وبشأن قيام الأمم المتحدة بدور معزز في تلك الترتيبات .

١٤ - ولكي تتناول اللجنة المضمون الموضعي التفصيلي لخطة العمل العالمية ، يتبعي أن تنشئ فريقين عاملين : وهذا سيسمح للممثلي ذوي الخبرة الفنية الخاصة بالتركيز على المسائل ذات الصلة في مجالات اختصاصهم . وعلى هذا الأساس ، من المقترح أن يتناول الفريق العامل الأول جميع الجوانب الموجهة نحو تجهيز خطة عمل عالمية وأن يتناول الفريق العامل الثاني جميع الجوانب الموجهة نحو التكنولوجيا لخطة عمل عالمية . وسيقدم الفريقان العاملان تقاريرهما إلى اللجنة بكامل هيئتها لاعتمادها .

١٥ - وإذا أصبح من الضروري النظر في أية مسألة خاصة قد تثور أثناء العملية التحضيرية ولا تندرج ضمن اختصاص أي فريق عامل ، للجنة أن تنشئ لجانا فرعية خاصة أو أفرقة مخصصة . وتمثل القضايا التي من الأنساب أن تتناولها لجنة فرعية خاصة أو فريق مخصص في استعراض دور منظومة الأمم المتحدة وترتيباتها المؤسسية فيما يتعلق بالمستوطنات البشرية (الفقرة ٦ - دال) وتبعة الموارد المالية لتنفيذ خطة العمل العالمية (الفقرة ٦-هاء) . وتقدم اللجان الفرعية أو الأفرقة المخصصة تقاريرها إلى اللجنة التحضيرية بكامل هيئتها لاعتمادها .

(ب) توزيع المهام على الأفرقة العاملة

١٦ - وفقا للمبدأ القائل بأن يتناول الفريق العامل الأول القضايا الموجهة نحو تجهيز خطة العمل العالمية ، سيتناول هذا الفريق العامل المواضيع المذكورة في الفقرة ٦- جيم - ١ و ٣ . وعند اضطلاع الفريق بأعماله ، سيكون على اتصال وثيق باللجنة وبالفريق العامل الثاني .

١٧ - وفقا للمبدأ القائل بأن يتناول الفريق العامل الثاني القضايا الموجهة نحو التكنولوجيا لخطة العمل العالمية ، سيتناول هذا الفريق العامل المواضيع الواردة في الفقرة ٦ - جيم - ٢ و ٤ . وعند اضطلاع الفريق بأعماله ، سيكون على اتصال وثيق باللجنة وبالفريق العامل الأول .

(ج) ربط اللجنة التحضيرية بلجنة المستوطنات البشرية

١٨ - بالنظر إلى أن برنامج عمل لجنة المستوطنات البشرية حتى عام ١٩٩٦ سيتضمن كثيرا من الروابط الموضوعية بالوثائق المقرر إعدادها للمؤتمر ، بالإمكان تحقيق فوائد كبيرة من اتباع الهيئتين لنهج منسق . فهناك قدر كبير من أعمال البحث التي أجريت بالفعل بالنيابة عن لجنة المستوطنات البشرية وكثير من النتائج التي انتهت إليها اللجنة في قراراتها ينطبق مباشرة على اهتمامات المؤتمر ويمكن أن يستخدمه الفريقان العاملان . أما الأمانة المخصصة فإنها ستعمل عن كثب مع الموظفين التقنيين التابعين لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وستنسق الدراسات التي تُجرى والوثائق التي تُعد .

١٩ - ولإقامة صلات قوية بين اللجنة التحضيرية ولجنة المستوطنات البشرية ، من المقترح توجيه الدعوة إلى رئيس لجنة المستوطنات البشرية للإدلاء ببيان في كل اجتماع للجنة التحضيرية بكامل هيئتها ، وتقديم تقرير عن آراء اللجنة بشأن مواضيع المؤتمر . وينبغي أن تطلب اللجنة التحضيرية أيضا أن يدرج بند في

جدول الأعمال لكل دورة للجنة ، يتناول الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، وأن تتاح الفرصة لرئيس اللجنة التحضيرية لتقديم تقرير مرحلي إلى لجنة المستوطنات البشرية بشأن أنشطة اللجنة التحضيرية .

(د) الاستفادة من موارد منظومة الأمم المتحدة

٢٠ - وطبقاً للفقرة ١٦ من منطوق القرار ١٨٠/٤٧ ، فإن الجمعية العامة "تطلب إلى جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها أن تتعاون مع أمانة المؤتمر ومشاركة مشاركة كاملة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر على أساس المبادئ التوجيهية والمتطلبات التي تقررها اللجنة التحضيرية" . ومن المعروف أن منظومة الأمم المتحدة تضطلع حالياً بكمية كبيرة من الأعمال ذات الصلة بأهداف المؤتمر ، وينبغي أن تتوفر هذه المواد للجنة بأسرع وقت ممكن . وفي هذا الصدد ، من المقترح أن تعمم الأمانة المخطط المعتمد للأعمال الموضوعية للمؤتمر في سائر منظومة الأمم المتحدة ، مع طلب قيام كل هيئة بتحديد القضايا التي تدرج في مجال اختصاصها وتقديم نسخ من أية مواد ذات صلة بتلك القضايا تكون قد أعدتها .

٢١ - ومن المقترح أيضاً أن يؤذن للأمين العام للمؤتمر بمقابلة رؤساء جميع الهيئات ذات الصلة لاستطلاع إمكانية قيام تلك الهيئات بتقديم إسهامات إضافية ، في مجالات اختصاصها ، مع الاستعانة بأموالها في هذا العمل . ويمكن ، عندئذ ، أن يبلغ الأمين العام الاجتماعات المقبلة للجنة عن نتائج هذه المشاورات واقتراح كيفية الاستفادة من نتائج أية أعمال تنشأ على هذا النحو . وقد تقدم أية أعمال أسمهم بها على هذا النحو كتقرير مستقل أو قد تدرج في تقارير موحدة للأمانة ، رهنا بأهميتها للقضايا المعينة التي تنظر فيها اللجنة .

٢٢ - وطبقاً للفقرة ١٩ من منطوق القرار ١٨٠/٤٧ توصي الجمعية العامة بأن تعقد الاجتماعات الإقليمية دون الإقليمية بالاقتران باجتماعات هيئات الحكومية الدولية دون الإقليمية والإقليمية ، حيثما أمكن . ومن المقترح أن يقوم الأمين العام للمؤتمر بالاتصال برؤساء اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة والهيئات دون الإقليمية ذات الصلة ، لمناقشة موعدي تلك الاجتماعات وظرائفها ، وأن يقدم تقريراً عن المسألة إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الموضوعية الأولى .

(ه) إدماج المساهمات المقدمة من خارج منظومة الأمم المتحدة

٢٣ - طبقاً للفقرة ١٦ من منطوق القرار ١٨٠/٤٧ ، طلبت الجمعية العامة إلى المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة أن تتعاون مع أمانة المؤتمر ، بنفس الأساس المنطبق على هيئات الأمم المتحدة . ومن المعروف أن كثيراً من هذه الهيئات يضطلع بأعمال ذات صلة بالمؤتمرات ، ومن المقترح أن يقوم الأمين العام للمؤتمر بمفاتحتها ، على النحو المتبع مع هيئات الأمم المتحدة ، للحصول على المواد والمساهمات . ويمكن إدراج أية أعمال حصل عليها على هذا النحو في الوثائق التي ستقدمها الأمانة إلى اللجنة .

(و) ترتيب اشتراك السلطات المحلية والقطاع غير الحكومي

٤ - كما أشير إليه سابقاً ، فإن الاشتراك المكثف من جميع القطاعات والمنظمات الهامة خارج الحكومة الوطنية ، أي رؤساء بلديات المدن ، والسلطات المحلية ، والبرلمانيون ، ومؤسسات تمويل الإسكان والجهات الأخرى في القطاع الخاص ، وفئات قطاعات المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية الأخرى ، وكذلك رابطات هذه الكيانات ، يعتبر أمراً ضرورياً لإعداد خطة عمل موثوق بها . ويمكن أن يؤدي اشتراك هذه الجهات على نطاق واسع إلى تعزيز وإثراء مداولات اللجنة والمؤتمر ، وكذلك تعبئة الدعم لنتائج المؤتمر . ولذلك ينبغي بذل كافة الجهد لتكون الفئات المهمة ممثلة على أوسع نطاق .

٥ - وطبقاً للفقرة ٦ من منطوق القرار ٤٧/١٨٠ ، تطلب الجمعية العامة إلى المنظمات غير الحكومية ذات الصلة أن تسهم في المؤتمر . وفي النقرة ذاتها ، قررت الجمعية العامة أن تقوم اللجنة التحضيرية بصياغة وإقرار طرائق لاعتماد ومشاركة المنظمات غير الحكومية ، معأخذ الإجراءات التي استخدمت في مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية بعين الاعتبار . وبناءً على ذلك ، يرد مشروع المبادئ التوجيهية في المرفق الأول .

٦ - وينبغي تعزيز وتشجيع مشاركة رؤساء بلديات المدن ، والسلطات المحلية ، ورابطاتها بدعوتها للاشتراك ، كجزء من الوفد الوطني أو على نحو آخر ، في الاجتماعات ذات الصلة ، وباقتراح قيامها بتنظيم وإدارة اجتماعاتها على النحو الذي يتيح لها إعداد وتقديم المساهمات الازمة للعملية التحضيرية وللمؤتمر ذاته .

(ز) الدعوة إلى تقديم تقارير وطنية

٧ - طبقاً للفقرة ١٥ (ب) من قرار الجمعية العامة ٤٧/١٨٠ ، على اللجنة التحضيرية أن تعتمد مبادئ توجيهية لتمكن الدول من اتباع نهج منسجم في أعمالها التحضيرية وإعداد تقاريرها . ومن المقترح أن تطلب اللجنة ، عند دعوة الحكومات إلى تقديم التقارير الوطنية ، أن تقتيد تلك التقارير بالشكل التالي :

١° استعراض السياسات والبرامج المضطلع بها لتنفيذ توصيات المؤتم : مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية :

٢° استعراض تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ ، وفقاً لمجموعة المؤشرات التي اعتمدتها لجنة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، وتقديم توصيات لبلوغ أهدافها بحلول التاريخ المستهدف :

٣° استعراض إجراءات متابعة توصيات الفصل السابع والفصل الأخرى ذات الصلة بالمستوطنات البشرية في جدول أعمال القرن ٢١ :

- ٤- شرح الخبرة الوطنية فيما يتعلق بمواضيع المؤتمر الواردة في الفقرة ٦ :
- ٥- شرح أية دراسة فنية أو خبرة خاصة في أي موضوع من مواضيع المؤتمر ، يمكن مشاركتها مع الحكومات الأخرى ؛ و
- ٦- شرح المقترنات المتعلقة بالإجراءات الدولية وأو الوطنية لمعالجة أي موضوع من مواضيع المؤتمر .
- ٢٨ - وسيجري تناول المجمل المذكور أعلاه بمزيد من الأسهاب والتنقح على أساس تعليقات اللجنة التحضيرية . ويجوز أن تتقرر التواريخ النهائية لتقديم التقارير والطرائق الأخرى في الدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية .
- (ح) البرنامج الإعلامي
- ٢٩ - من الضروري لنجاح العملية التحضيرية والمؤتمر ذاته أن يعبأ ، في أبكر مرحلة ممكنة ، الرأي العام الضروري والتأييد اللازم من صانعي السياسة والخبراء التقنيين في ميدان المستوطنات البشرية وال المجالات ذات الصلة . ويرد في المرفق ٢ مشروع برنامج إعلامي لكي تنظر فيه اللجنة . وعقب قيام اللجنة بمناقشة البرنامج وتقديم توجيهاتها ، فإنه سيوضع في صورته النهائية وسيبدأ فيه ، رهنا بتوفير الموارد المالية .
- (ط) إقرار جدول أعمال الدورة الموضوعية الأولى
- ٣٠ - مطلوب من اللجنة أن تعتمد جدول أعمال دورتها المقبلة . وجدول الأعمال التالي مقترن لكي تنظر فيه اللجنة :

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية

- ١ - إقرار جدول الأعمال
- ٢ - الأعمال التحضيرية للمؤتمر : تقرير مرحلتي للأمين العام
- ٣ - مشروع بيان المبادئ
- ٤ - مشروع ورقات القضايا ومشروع شكل البرامج (الفرعية) لخطة العمل
- ٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية الثانية للجنة التحضيرية

٦ - مسائل أخرى

٧ - اعتماد تقرير اللجنة التحضيرية .

رابعا - الاحتياجات من الموارد

٣١ - ينص القرار ٤٧/٨٠ على إنشاء أمانة مخصصة للمؤتمر بعد الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية . ومن أجل أن تبقى هذه الأمانة المؤقتة متواضعة الحجم وأن تضمن ، في نفس الوقت ، الحد الأقصى للفعالية من حيث التكاليف في أداء ولايتها ، يتعين إنشاء الأمانة وتزويدها بالموظفين بشكل يمكنها من الاستفادة بصورة كاملة من خبرة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) ، ويضمن المشاركة الكاملة من القطاعات والهيئات المتصلة بالمستوطنات البشرية وربطها بها . وستكون هذه الأمانة المؤقتة ، من الناحية التنظيمية جزءاً من مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، على النحو المنصوص عليه في القرار . وبهذا الترتيب يمكن أن يبقى عدد موظفي الأمانة صغيراً حيث أن اختصاصاتهم ومهامهم ستكون وثيقة الارتباط والصلة بمختلف الشعب والأقسام بمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، الذي تستمد منه القدرات ذات الخبرة . ونظراً لأن موقع الأمانة المخصصة سيكون داخل المركز ، ستكون في وضع يسمح لها بتغطية مجال واسع النطاق وكامل من مسائل المستوطنات البشرية ، فضلاً عن الاتجاهات والتطورات ذات الصلة في مجالات وهيئات أخرى .

٣٢ - وعملاً بالقرار ٤٧/٨٠ ، يجري إنشاء صندوقين استئمانيين لتلقي التبرعات ، أحدهما لتفطية التكاليف العامة للتحضير للمؤتمر وعقده ، والآخر لدعم مشاركة الدول النامية ، وبخاصة أقلها نمواً ، في المؤتمر وفي عمليته التحضيرية .

٣٣ - وسوف ينظر في احتياجات العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (المؤهل - ٢) من الموارد للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ ، عقبنتائج الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية . وفي ضوء ما ورد في الفقرة ١٤ من بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية (A/C.5/47/80) المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، ونظراً لأن الأعمال التحضيرية لميزانية الفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ جارية ، سوف يجري استعراض الاحتياجات الشاملة للعملية التحضيرية خلال عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ ، والنظر فيها في سياق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين المذكورة .

المرفق الأول

الاجراء المقترن لتحديد اختصاص المنظمات غير الحكومية وصلتها بعمل اللجنة التحضيرية

في القرار ١٨٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، طلبت الجمعية العامة من اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (المؤتمر - ٢) أن تقوم بصياغة إجراء لتحديد اختصاص المنظمات غير الحكومية وصلتها بعمل اللجنة ، معأخذ الاجراءات التي استخدمت في مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية بعين الاعتبار . ومع وضع في الاعتبار الاجراءات التي اعتمدتها اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، والإجراءات المعتمدة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالسكان والتنمية ولجنته التحضيرية (انظر قرار المجلس ٤/١٩٩٣ ، المرفق) ، وكذلك الخصائص المميزة للأغلبية العظمى للمنظمات غير الحكومية النشطة في ميدان المستوطنات البشرية ، تقدم المبادئ التوجيهية التالية إلى اللجنة للنظر .

- ١ - تعتمد المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي تعرب عن رغبتها في حضور جلسات اللجنة التحضيرية للاشتراك . ويمكن للمنظمات الأخرى التي ترغب في أن تعتمد أن تقدم إلى أمانة المؤتمر بطلب لهذا الغرض .
- ٢ - تكون أمانة المؤتمر مسؤولة عن تلقي الطلبات من المنظمات غير الحكومية وإجراء تقييم أولي لتلك الطلبات . من أجل اعتماد هذه المنظمات لدى المؤتمر وفي عمليته التحضيرية .
- ٣ - تكون هذه الطلبات جميعها مرفقة بمعلومات عن اختصاص المنظمة وصلتها بعمل اللجنة التحضيرية ، تشير إلى المجالات المحددة للأعمال التحضيرية للمؤتمر التي لها علاقة بذلك الاختصاص والصلة ، على أن تتضمن ، في جملة أمور ، المعلومات التالية :

(أ) أهداف المنظمة والبلد الذي تقوم بنشاطه فيه (أو البلدان) التي تقوم بنشاط فيها :

- (ب) تاريخ إنشاء المنظمة وموقع مكتبها الرئيسي ، وما يثبت وجود الأنشطة التي تضطلع بها على الصعيد الوطني وأو الدولي :
- (ج) معلومات عن البرامج والأنشطة التي تضطلع بها المنظمة في المجالات ذات الصلة بالمؤتمرات وعملياته التحضيرية :
- (د) نسخ من تقاريرها السنوية مع البيانات المالية وقائمة بأعضاء مجلس إدارتها وبلد جنسيتهم :
- (ه) وصف لعضويتها يشير إلى مجموع عدد الأعضاء وتوزيعهم الجغرافي .
- ٤ - وستعتبر المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مستوفية لهذه الشروط بقدر ما تكون قد وفرت المعلومات المذكورة بالفعل ، للأمم المتحدة .
- ٥ - في الحالات التي تعتقد فيها أمانة المؤتمر . بالاستناد إلى المعلومات المقدمة . وفقاً للفقرة ٢ أعلاه ، أن المنظمة قد أثبتت اختصاصها وصلتها بعمل اللجنة التحضيرية ، فإنها توصي اللجنة التحضيرية باعتماد المنظمة . وفي الحالات التي لا توصي فيها أمانة المؤتمر بمنح الاعتماد ، فإنها تتيح لللجنة التحضيرية الأسباب التي حدث بها إلى ألا تفعل ذلك . وينبغي لأمانة المؤتمر أن تكفل أن تتاح توصياتها إلى اللجنة التحضيرية قبل أسبوع من بدء كل دورة على الأقل .
- ٦ - تبنت اللجنة التحضيرية في جميع الاقتراحات المتعلقة بالاعتماد خلال أربع وعشرين ساعة من قيام اللجنة التحضيرية في جلسة عامة بالنظر في توصيات أمانة المؤتمر . وفي حالة عدم البت خلال هذه الفترة ، يمنح اعتماد مؤقت إلى حين البت في المسألة .
- ٧ - يحق للمنظمة غير الحكومية التي منحت اعتماداً لحضور إحدى دورات اللجنة التحضيرية حضور جميع دوراتها المقبلة .
- ٨ - اعترافاً بالطابع الحكومي الدولي للمؤتمر ، لا يكون للمنظمات غير الحكومية دور تفاوضي في أعمال المؤتمر وعملياته التحضيرية .
- ٩ - يجوز أن تتاح للمنظمات غير الحكومية ذات الصلة وذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فرصة الكلام بإيجاز في اللجنة التحضيرية في الجلسة العامة وفي هيئاتها الفرعية . كما يجوز للمنظمات غير الحكومية الأخرى ذات الصلة أن تطلب الكلام بإيجاز في هذه الجلسات . وإذا كان عدد الطلبات كبيراً جداً ، تطلب اللجنة التحضيرية إلى المنظمات غير الحكومية أن تنظم نفسها في

مجموعات ، تتكلم كل مجموعة من خلال ناطق واحد . وينبغي أن تكون التدخلات الشفوية للمنظمات غير الحكومية ، وفقاً للممارسة المعتادة في الأمم المتحدة ، حسب تقدير الرئيس وبموافقة اللجنة التحضيرية .

١٠ - يجوز للمنظمات غير الحكومية ذات الصلة القيام ، على نقتتها ، بتقديم بيانات خطية أثناء العملية التحضيرية باللغات الرسمية للأمم المتحدة وفقاً لما تراه مناسباً ، ولا تصدر هذه البيانات الخطية كوثائق رسمية إلا وفقاً للنظام الداخلي للأمم المتحدة .

المرفق الثاني

مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(الموئل - ٢)

(موجز لبرنامج إعلامي)

ينبغي أن يؤكد البرنامج الإعلامي الفعال لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢) غاية المؤتمر وأهدافه ، وأن يرمي كذلك إلى زيادة وعي الجمهور بأهم قضايا المستوطنات البشرية ، مع مراعاة أن تغيرات هامة قد حدثت في إدراك المستوطنات البشرية ومشاكلها وحلولها منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في فانكوفر في عام ١٩٧٦ ، ويشمل ذلك ، بصورة خاصة ، مفاهيم الاستراتيجيات الحاثة والتنمية المستدامة .

ويكون الهدف الشامل لبرنامج الأعلام هو تعبئة الرأي العالمي وزيادة وعيه بمحفل جوانب وقضايا تنمية المستوطنات البشرية المستدامة دعماً لجهود الأمم المتحدة في سبيل تعزيز وتحسين الأحوال المعيشية للسكان ، لا سيما الفقراء والمحرومين منهم . وتحقيقاً لذلك ، يشكل هيكل البرنامج الإعلامي لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢) وفقاً لما يلي :

(أ) توفير المعلومات عن الأنشطة التحضيرية المؤدية للمؤتمر وعن القضايا الأساسية لأهداف وجدول أعمال المؤتمر .

(ب) المساعدة على إيجاد وعي بالمؤتمر وموضوعات المستوطنات البشرية التي يعالجها ، وبأهميتها .

(ج) إبراز بعض المشاكل الأساسية المصادفة في أنحاء مختلفة من العالم مثل معدل التحضر السريع وما له من أثر معاكس على الإسكان والهيكل الأساسية والخدمات المقدمة للسكان : ونجاح أو إخفاق بعض سياسات وبرامج ومشاريع الاستيطان الموجودة على الصعيد الوطني : وضرورة استعراض قطاع المستوطنات البشرية في ضوء التطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الجديدة .

(د) التركيز على الدور الحاسم للسلطات المحلية في المحافظة على تنمية المستوطنات البشرية المستدامة بغية تعبئة مساحتها ودعمها الموضوعي والفعال ، ومشاركتها أثناء العملية التحضيرية وفي المؤتمر على السواء .

(ه) الترويج للمشاريع والبرامج الجارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) والهيئات الدولية الأخرى ذات الصلة بأهداف المؤتمر .

عناصر برنامج الإعلام "الأساسي"

سوف يقوم بتنفيذ برنامج الإعلام ، أساسا ، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤهل) والأمم المتحدة/إدارة شؤون الإعلام . ويطلب من هيئات ومؤسسات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة الأضطلاع ببرامج الإعلام في حدود خبرتها وولاياتها .

وتستهدف الحملة الإعلامية ، بصورة رئيسية ، ما يلي : الحكومات الوطنية ، والسلطات المحلية ، والجمهور العام ، ومجتمع رجال الأعمال ، والمنظمات غير الحكومية ، والهيئات المجتمعية ، وسائل الإعلام ، والمؤسسات التعليمية ، ومنظمات حكومية دولية مختارة .

وبإضافة إلى المجموعات المستهدفة المذكورة أعلاه ينبغي تطوير ونشر قدر معين من المنتجات الإعلامية للمجموعات المستهدفة والمؤسسات العلمية ومؤسسات البحث والتدريب وغير ذلك من هيئات ذات صلة في ميدان المستوطنات البشرية وذلك لتوليد الاهتمام لديها وتشجيعها على المشاركة بنشاط في العملية التحضيرية للمؤتمر .

ومن أجل الوصول إلى المجموعات المستهدفة السالفة الذكر ، يلزم انتاج مواد إعلامية باللغات المختلفة وبأشكال متنوعة كالمطبوعات والأفلام والمواد الإذاعية والتليفزيونية وكذلك من خلال أنشطة ترويجية أخرى .

وأهم عناصر البرنامج هي كالتالي ، على وجه التحديد :

(أ) تصدر كراسة في فترة ما قبل الدورة بها معلومات أساسية عن المؤتمر وغايته وأهدافه بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة .

(ب) تنتج مجموعة من ست ملصقات أثناء العملية التحضيرية للمؤتمر تصف الطابع المتعدد التخصصات لقطاع تنمية المستوطنات البشرية ، وتنقل رسالة فحواها أن تحسين البيئة المعيشية (دونوعية الحياة) أحد الجوانب الرئيسية للتنمية المستدامة .

(ج) تنتج أربع مجموعات من المواد الإعلامية بالاقتران بالاحتفالات السنوية باليوم العالمي للمؤهل ، أساسا ، في هيئات مختارة لوسائل الإعلام على نطاق العالم وفي المنظمات غير الحكومية .

(د) تصدر مجموعة من مذكرات/مقالات المعلومات الأساسية بصورة دورية ضمن سلسلة "الأمم المتحدة مركز الاهتمام" (United Nations Focus) (باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية) وجزء من نشرة "أنباء المؤتمر" و "نشرة المأوى" لتفصيل القضايا المعروضة على المؤتمر بمزيد من التفصيل .

(ه) يستطيع تفصيل خاص للقضايا المعروضة على اللجنة التحضيرية والمؤتمرات في "وقائع الأمم المتحدة" (UN Chronicle) ، و "ندوة التنمية" (Development Forum) والمنشورات المماثلة .

(و) ستنتج سلسلة من البرامج الإذاعية الوثائقية الخاصة ضمن سلسلة "آفاق" (Perspectives) لإبراز المشاريع والأنشطة والأعمال التحضيرية الخاصة بالمؤتمرات وما يتوصّل إليه من نتائج .

(ز) ستنتج أربعة إلى ستة أجزاء من برامج تليفزيونية في سلسلة "الأمم المتحدة في مجال العمل" (UN in Action) للاستعمال في البرنامج الأسبوعي "تقرير العالم" (World Report) على شبكة أنباء الكابل (Cable News Network) وشبكات وسائل الإعلام الأخرى . وبالإضافة إلى ذلك ستنتج برامج وطنية خاصة عن أنشطة المؤتمر وأعماله التحضيرية على الصعيد الوطني بالتعاون مع الحكومات المعنية وتكون موجهة للجماهير الوطنية بصورة خاصة .

(ح) ستنتج أربعة برامج مدة كل منها نصف ساعة في السلسلة التليفزيونية "وقائع العالم" تشمل مقابلات مع شخصيات مرموقة في ميدان المستوطنات البشرية .

— — — — —